



وزارة البيئة
مكتب الوزير

قرار وزيرة البيئة

رقم ٣٤ لسنة ٢٠٢٣

الصادر بتاريخ ٢٠٢٣ / ٥ / ٧

وزيرة البيئة

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون الحمايات الطبيعية الصادر بالقانون رقم ١٠٢ لسنة ١٩٨٣، والقرارات المنفذة له؛

وعلى قانون البيئة الصادر بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ وللائحته التنفيذية وتعديلاته؛

وعلى قانون الخدمة المدنية الصادر بالقانون رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦، وللائحته التنفيذية؛

وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون ٧٢ لسنة ٢٠١٧، وللائحته التنفيذية؛

وعلى قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨، وللائحته التنفيذية؛

وعلى قانون تنظيم إدارة المخلفات الصادر بالقانون رقم ٢٠٢ لسنة ٢٠٢٠، وللائحته التنفيذية؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٢٧٥ لسنة ١٩٩٧ بشأن اختصاصات وزير الدولة لشئون البيئة؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بشأن التشكيل الوزاري؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٧٦٧ لسنة ٢٠٢٢ الصادر بتاريخ ٢٠٢٢/٥/٢٢ بشأن إنشاء وحدات حل مشاكل الاستثمار بالوزارات؛

وعلى كتاب مجلس الوزراء بشأن القرارات الصادرة عن لقاء السيد الدكتور رئيس مجلس الوزراء وموافقة سيادته على إنشاء وحدة الاستثمار البيئي والمناخي؛
وصالح العمل ومقتضياته.

قرار

(المادة الأولى)

تشأ وحدة بوزارة البيئة تسمى "وحدة الاستثمار البيئي والمناخي" بهدف جذب وتحفيز الاستثمارات في مختلف المشروعات البيئية متضمنة مشروعات التخفيف والتكيف مع التغيرات المناخية في مصر في قطاعات(الطاقة: الزراعة المستدامة وإنراج الغذاء، والمياه، وإدارة المخلفات، وأنشطة الاقتصاد الحيوى، والسياحة البيئية) وذلك بالتنسيق مع مختلف الجهات وأصحاب المصلحة.

(المادة الثانية)

تولى الوحدة القيام بالمهام الآتية:

- حضر الفرص الاستثمارية المتاحة في القطاعات ذات الصلة وإعداد الدراسات المبدئية لها والعمل على اتخاذها لراغبي الاستثمار.
- تطوير خريطة استثمارية لفرص الاستثمارية الحضراء والمناخية.
- تحديد المشاريع الضخمة ذات الطبيعة الخاصة، وتحديد أولوياتها وتطويرها في الاقتصاد الذكي مناخياً استناداً إلى العوامل الاجتماعية والاقتصادية مع أصحاب المصلحة.



وزارة البيئة
مكتب الوزير

- الاستفادة من بيانات السوق وإتاحة الوصول إلى فرص الاستثمار لتقليل خاطر المستثمرين وزيادة رؤية القطاعين الخاص والمالي
- بشأن فرص الاستثمار السليمة بيئياً والمقاومة للمناخ.
- تسهيل الإجراءات الخاصة بالمشروعات الاستثمارية في الحالات المختلفة، وإجراءات الحصول على المواقف البيئية.
- العمل على حل مشاكل المستثمرين طرف الوزارة والتعامل معها بما يدعم المناخ الاستثماري.
- إتاحة قائمة لمقدمي الخدمات البيئية المختلفة ذات الصلة.
- إتاحة المعلومات عن برامج التمويل (سع / قروض) الخضراء وبرامج الحضانات والتسرير.
- العمل على رفع القدرات والتثبيك مع المؤسسات المالية المحلية (البنوك) في مجالات التمويل البيئي والمناخي.
- تطوير منصة على شبكة الإنترنت وصيانتها لتصبح مرجعاً مباشراً للاستثمارات ذات الصلة بالمناخ والبيئة.
- التنسيق مع مختلف أصحاب المصلحة من القطاعين العام والخاص ودعم بناء الشراكات في القطاعات ذات الصلة.
- تنظيم الاجتماعات والمتديendas الاستثمارية لتبادل الخبرات وإتاحة المعرفة والعمل على تحقيق مستوى جيد من الترابط بين المستثمرين ورجال الأعمال ومقدمي التكنولوجيا وصانعي السياسات لزيادة تكامل السوق والشراكات / الاستثمارات التجارية.

(المادة الثالثة)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، وعلى الجهات المختصة تنفيذه كاملاً فيما يخصه.

وزيرة البيئة
سمح
د/ ياسمين فؤاد